الفصل الثالث

مِنْ آدابِ المُعامَلاتِ فِى شَرِيعَةِ الإسْلامِ

١- التَيْسِيرُ علَى المُعْسِرِ .

٢- تَحَرِّى الحَلال .

٣- الْمُحَافَظَةُ علَى نِعْمَةِ المالِ .

٤- الحِرْصُ علَى العَمَلِ النَّافِعِ .

٥- أداءُ الحُقوقِ لأصْحَابِها .

٦- التَّرَاضِى وعَدَمُ الإكْرَاه .

٧- تَوْثِيقُ الْمُعَامَلاتِ.

أباحَتْ شَرِيعَةُ الإسْلامِ أنْوَاعًا مُتَعَدِّدَةً مِنَ الْمُعَامَلاتِ، الَّتِى يَتَحَقَّقُ مَعَهَا التَّعاوُنُ وتَبَادُلُ المنافِعِ الَّتِى أحَلَّها اللّهُ بينَ النّاسِ، وحَرَّمَتْ أنواعًا أخرَى مِنَ الْمُعَامَلاتِ لِما فِيهَا مِنَ الأضْرَارِ والظُّلْمِ.

وقَدْ أمَرَتْ أتْباعَهَا بِالْتِزَامِ آدابٍ حَكِيمَةٍ فِى مُعامَلاتِهِمْ، متَى سَلَكوها والتَزَموا بِها، وطَبَّقُوهَا فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَتَحَ اللّهُ عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ والأرْضِ. ومِنْ هذِهِ الآدابِ الحكِيمَةِ:

١- التَّيْسِيرُ عَلَى الْمُعْسِرِ، والرَّأْفَةُ بِهِ، وتَأْجِيلُ مَا عَلَيْهِ مِنْ دِيونٍ حتَّى يُغْنِيَهِ اللّهُ -تَعالَى- مِنْ فَضْلِهِ.

قَالَ -تَعالَى-: ﴿**وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾[سورة البقرة: الآية ٢٨٠].

وَقَدْ وَرَدَتْ أحَادِيثُ مُتَعَدِّدَةٌ، تَأْمُرُ الدَّائِنَ بِأنْ يَكُونَ رَفِيقًا بالمَدِينِ. وَمِنْ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِى الصَّحِيحَيْنِ أنَّ النَّبِىَّ ﷺ قَالَ: "**تَلَقَّتِ الملائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كانَ قَبْلَكُم فَقَالُوا لَهُ: أعَمِلْتَ منَ الْخَيْرِ شَيْئًا؟. قالَ: لاَ. قالوا: تَذَكَّرْ. قالَ: كُنتُ أُداينُ النَّاسَ، فَآمُرُ فِتْيَانِى انْ يُنْظِرُوا الْمُعْسِرَ**- أىْ: انْ يُؤَجِّلوا عَنْهُ الدُّيونَ- **وَيَتَجَوَّزُوا عنِ الْمُوسِرِ. فقالَ اللّهُ -تعالَى-: تجوَّزوا عَنْهُ**". أىْ: آمُرُكُمْ بِالعَفْوِ عَنْهُ.

٢- تَحرِّى الحَلالِ والبُعدُ عنِ الشُّبُهاتِ والحَرامِ: أىْ: أنَّ المسْلِمَ الصَّادِقَ هُوَ الَّذِى يَلْتَزِمُ فِى مَعَامَلاتِهِ أنْ تَكُونَ قَائِمَةً عَلَى ما أحَلَّه اللّهُ وأنْ تَكُونَ مُتَّسِمَةً بِالصِّدْقِ، والحقِّ، والعدلِ. قالَ اللّهُ -تعالَى-: ﴿**يَأَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلالا طَيِّبًا وَلا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ**﴾[سورة البقرة: الآية ١٦٨].

وفِي صَحيحِ البُخَارِيِّ ومُسْلم عنِ النُّعْمَانِ بنِ بَشيرٍ ﷺ أنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قالَ: "**الحَلالُ بَيِّنٌ والحرامُ بَيِّنٌ، وبَيْنَهُمَا أمُورٌ مُشْتَبهاتٌ لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهاتِ فَقَدِ اسْتَبْرأَ لِدِينِهِ وعِرْضِه، ومَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهاتَ وقَعَ فِي الْحَرَامِ**". أيْ: الشَّيْءُ الحَلالُ وَاضِحٌ ظَاهِرٌ، والشَّيْءُ الحَرَامُ واضِحٌ ظَاهِرٌ، وبينَ الحَلالِ والحَرامِ أمورٌ مُلْتَبِسَةٌ لاَ يَعْرِفُ حُكْمَهَا إلاَّ أصْحابُ العُقُولِ السَّلِيمةِ، والعُلومِ الصَّحِيحةِ، فَمَنِ ابْتَعَدَ عنِ الشُّبُهاتِ فَقَدْ صَانَ دِينَهُ وشَرَفَهُ مِنْ كُلِّ مَا لاَ يَلِيقُ.

٣- **الْمُحَافَظَةُ علَى نِعْمَةِ الْمَالِ**: لأنَّ الْمَالَ نِعْمَةٌ، ويَجبُ أنْ نُنْفِقَ هذَا المالَ فِي مَوَاضِعِهِ الشَّرْعِيَّةِ دونَ إسْرَافٍ أوْ بُخْلٍ، وأنْ نُؤَدِّيَ حقَّ اللَّهِ -تَعالَى- فِيهِ، بَأنْ نُؤَدِّيَ زَكاةَ أمْوالِنَا، اسْتِجَابَةً لقولِ اللَّهِ -تَعالَى-: ﴿**وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ۝ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ**﴾[سورة المعارج: الآيتان ٢٤، ٢٥].

وفِي الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ: "**لا تزولُ قَدَمَا عبدٍ يومَ الْقِيَامَةِ حتَّى يُسأَلَ عنْ أرْبَعٍ: عنْ شَبَابِه فِيمَ أبْلاَه، وعَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أفْنَاهُ، وعَنْ مَالِهِ مِنْ أينَ اكْتَسَبَهُ، وفِيمَ أنْفَقَهُ**".

٤- **الْحِرْصُ علَى العَمَلِ النَافِعِ**: والعَمَلُ النَّافِعُ يَتَحَقَّقُ فِي كُلِّ عَمَلٍ يُرْضِي اللَّهَ -تَعَالَى-، ويَشْمَلُ ذَلِكَ الْعَمَلَ بالزِّرَاعَةِ أو الصِّنَاعَةِ أو التِّجَارَةِ أوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأعْمَالِ الَّتِي أحَلَّها اللَّهُ -عزَّ وجَلَّ-، والَّتِي تَصُونُ الإنْسانَ عنْ سُؤَالِ غَيْرِهِ. ومَا أكثرَ الآياتِ القُرْآنِيةَ الَّتِي أمَرَتِ الْمُسْلِمَ بالسَّعْيِ فِي الأرْضِ لِطَلَبِ الرِّزْقِ.

وَمِنْ هَذِهِ الآياتِ قَوْلُه -تَعَالَى-: ﴿**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾[سورة الجمعة: الآية ١٠].

ومنَ الأحاديثِ النبويَّةِ الَّتِي حَضَّتْ علَى الْعَمَلِ النَّافِعِ، الَّذِي كَثِيرًا مَا يَكُونُ عنْ طَرِيقِ تَعَامُلِ الإنْسَانِ معَ غَيْرِهِ، مِنْ هذِهِ الأحَاديثِ قولـه صلَّى اللَّه علَيه وسلَّم: "**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أوْ إنْسَانٌ أوْ حَيَوانٌ إلاَّ كانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ**".

٥- **أدَاءُ الحُقُوقِ لأصْحَابِها بِدُونِ مُمَاطَلَةٍ أوْ تَسْوِيفٍ**: فَإنَّ مِنْ عَلاَمَاتِ الإنْسَانِ العَاقِلِ الصَّادِقِ، أنَّهُ إذَا كانَ عَلَيْهِ حَقٌّ لِغَيْرِهِ أنْ يُؤَدِّيَ هذَا الحقَّ بِنَشَاطٍ وأدَبٍ. فَفِي الحديثِ الشَّرِيفِ قالَ صلَّى اللَّه علَيه وسلَّم: "**رَحِمَ اللَّهُ رَجُلاً سَمْحًا إذَا بَاعَ، وإذَا اشْتَرى...**".

وفِي حَديثٍ آخرَ: "**مَنْ أخذَ أمْوالَ النَّاسِ يُرِيدُ أدَاءَهَا أدَّى اللَّهُ عَنْهُ، ومَنْ أخَذَهَا يُرِيدُ إتْلافَها أتْلَفَهُ اللَّهُ**".

٦- **التَّرَاضِي وعَدَمُ الإكْرَاهِ**: بِمَعْنَى أنَّ الْمُعَامَلاتِ يَجِبُ أنْ تَكُونَ قَائِمَةً علَى التَّرَاضِي والاتِّفَاقِ المُطْلَقِ بَيْنَ البَائِعِ والْمُشْتَرِي، دُونَ إكْرَاهٍ أوْ إجْبَارٍ منْ أحَدِهِمَا لِلآخَرِ.

قالَ -تعالَى-: ﴿**يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ**﴾[سورة النساء: الآية ٢٩].

وقالَ الرَّسُولُ ﷺ: "**إنَّما البَيْعُ عنْ تَراضٍ**".

ولذَا حَرَّمَتْ شَرِيعَةُ الإسْلاَمِ الْمُعَامَلاتِ الَّتِي تَقُومُ علَى الإكْرَاهِ، أوْ علَى اسْتِغْلالِ حَالاتِ الاضْطِرَارِ.

٧- **تَوْثِيقُ الْمُعَامَلاتِ الَّتِي تَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ** دونَ تَرَدُّدٍ أوْ تَحَرُّجٍ: لأنَّ هذَا التَّوثِيقَ عنْ طَرِيقِ الكِتَابَةِ أوِ الإشْهَادِ أوْ مَا يُشْبِهُ ذَلِكَ، يُؤَدِّي إلَى مَنْعِ التَّنَازُعِ والتَّخَاصُمِ.

قالَ اللَّهُ -تعالَى- فِى أطْوَلِ آيةٍ فِى كِتَابِهِ الكَرِيمِ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ﴾[سورة البقرة: الآية ٢٨٢].

وَمِنْ كُلِّ مَا تَقَدَّمَ يَتَبَيَّنُ: أنَّ النَّاسَ فِى كُلِّ زَمانٍ ومَكَانٍ لاَ يَسْتَغْنُونَ عَن الْمُعَامَلاتِ فيما بينهم...

وأنَّ شَرِيعَةَ الإسْلامِ قَدْ أباحَتْ لأَتْباعِهَا أنْوَاعًا مُتَعَدِّدَةً مِنَ الْمُعَامَلاتِ، كالْبَيْعِ، والشِّرَاءِ، والوِكَالَةِ، والرَّهْنِ، والإقالَةِ، والإجَارَةِ... إلخ.

وأمَرَتْهُمْ أنْ يَبْنُوا مَعَامَلاتِهِمْ علَى الصِّدْقِ والْحَقِّ والْعَدْلِ، والسَّماحَةِ، وإعْطاءِ كلِّ ذِى حَقٍّ حَقَّهُ.

وأنَّهَا نَهَتْهُمْ عَنْ كُلِّ مُعَامَلَةٍ فِيهَا ظُلْمٌ، أوْ غِشٌّ، أوْ خِدَاعٌ، أوْ رِبًا، أوِ احْتِكَارٌ، أوِ اسْتِغْلالٌ...

وسَاقَتْ لَهُمْ أَلْوَانًا مِنَ الآدابِ فِى الْمُعَامَلاتِ، مَتَى اتَّبَعُوهَا، عاشُوا فِى أمَانٍ واطْمِئْنَانٍ، وانْتَشَرَ بَيْنَهُم الرَّخَاءُ والعُمْرَانُ؛ لأنَّ حُسْنَ الْمُعَامَلَةِ دَلِيلٌ علَى قُوَّةِ الإيمَانِ.